المؤسسات الخيرية

اجتمع اخيراً « المجلس الاعلى للاسعاف والاحسان » تحت رئاسة مدام هنري بونسو ووزع على ٤٤ مؤسسة اعانات يبلغ مجموعها ٢٤٨١٠٠٠ فرنكا ، ونقرؤ في البلاغ الرسمي الذي اذاعته الحكومة « ان مدام بونسو أبت اثناء الجلسة إلا ان تحض ممثلي المؤسسات بتشديد التقتير في صوائر الادارة لصرف جل الموارد على الاسعاف نفسه ، وللتوقي من هبوط المداخيل المتغذية منها ميزانية المجلس الاعلى للاسعاف والاحسان سيقع تعديل عميق سنة ١٣٣٦ بشأن الاعانات على أساسين اثنين : صرف الاسعاف الى المؤسسات التي ثبت نفعها بالتجربة وتوزيع الاعانات توزيعاً ملائماً لحاجات المغاربة والاروبيين ، ثم انه ستتخذ عدة تدابير للوصول الى مراقبة مالية أدق لسائر المؤسسات الخيرية المعانة من لدن الحكومة » وهذا يشعر بان زوج فخامة المقيم العام لم يرضها عمل المجلس الذي قسم الاعانات بكيفية اقل ما يقال فيها اننا نستحي من نشرها والتعليق عليها هنا بما يجب ، ولهذا فانا نكرر القول بضرورة تاسيس اللجنة المركزية التي نكتب بشأنها منذ عامين ، فان المجلس الاعلى للاسعاف وان تحلى الآن بزيادة الاحسان لا ياتي بفائدة فيما يخص المسلمين ، والشيء الذي نطلبه معقول ونافع وسهل الانجاز ، وقد نظم الاحسان هاته السنة على النمط الذي اقترحناه في قطرين إسلاميين رغم ان هذين القطرين لا يملكان ما يملكه المغرب من وسائل للعمل ، وذلك ، مع مشاهدة مدام بونسو ، دليل واضح على اننا — في الاقل — غير مخطئين .

**

الحالة الاقتصادية ببادية المغرب

نقص الصابة — البطالة — وتنظيم الاسعاف

تحت هذا العنوان نشرت رصيفتنا (السعادة) الغراء بيانا في تدابير قررتها الحكومة لاسعاف بعض البوادي .

هنا راديو المغرب !

وتحت هذا العنوان نشرت رصيفتنا المذكورة أيضاً بيانا فيما قررته الحكومة من تحسين في إذاعات الراديو .

***

الجزائر

ميتم — قرّر المجلس العمالي بقسنطينة في جلسته الاخيرة تاسيس ميتم بهذه المدينة الناهضة ورصد المجلس لذلك ٨٦٨٠٠٠ فرنك ويقدر الصائر الذي يستلزمه هذا الميتم المعد لعدد ٢٦٠ ولداً بنحو مليون فرنك في السنة ، وانتهزت رصيفتنا (الانتانت) الغراء بعد الاشادة بهذا العمل للفت الانظار إلى حالة الاطفال المتشردين في الأزقة طالبة أن تؤسس لهم ملاجئ بسيطة لأيوائهم وإطعامهم وتربيتهم ريثما يتيسر إنشاء مياتم تامة الشروط ، وتقول هاته الجريدة أن هذا العمل لا يستلزم الانفقات قليلة جداً .

ويسرنا ما نراه منذ مدة في الصحافة الجزائرية من اعتناء متزايد بمسألة الاسعاف الامر الذي يبشر بخروج إخواننا من نكبتهم عما قريب فانه لا يمكن أن تخيب حركة تؤيدها دعوات المساكين .

ومما هو معلوم ان ميثاق أبقراط لا زال معمولا به إلى يومنا هذا في كلية الطب بمدينة مونبيلي تلك الكلية التي لا زالت محافظة على التقاليد الطبية .

الدكتور عبد الملك فرج

اللجنة الاستشارية — اجتمعت أخيراً اللجنة الاستشارية للشئون الاسلامية بباريس « للبحث واعطاء النظر في التعليم العربي لأبناء الاروبيين والأهالي الجزائريين وكيف يرقي وما هي الوسائل التي تتخذ لترقيته ، ويشمل الموضوع تعليم المدارس الجزائرية الثلاث وتعليم المدرسين الرسميين وغير الرسميين والتعليم القرآني الخاص وتعليم الكليات والمدارس الثانوية » حسبما استفدناه من رصيفتنا (النجاح) الغراء ، وفي هذا دليل بين على كبير اهتمام الحكومة بمسألة التعليم العربي بالجزائر ولعله كان من الفائدة أن يكون من بين اعضاء اللجنة علماء كالشيخ المولود بن الموهوب والشيخ عبد الحميد بن باديس وغيرهما من رجال التدريس والاصلاح .

وبهذه المناسبة نذكر ان بعض النواب المسلمين بعمالة قسنطينة قدموا في جلسة المجلس العمالي الاخير طلباً يلتمسون فيه إلقاء هذه اللجنة .

الفتاوي الفقهية

كل العالم الاسلامي يعرف ما للمغرب ـ الذي سبق لنا أن بينا في شأنه أنه ليس «بتقليد» في الفقه كما يظنه الكثير ـ من الخدمة المشكورة في جانب الفقه ويشكر له أياديه البيضاء في تبويبه وتوسيع فروعه واتقان شرحه ومشروحه ، وقد دامت «القرويين» جامعة منذ أزيد من الف سنة تفيض على العالم الاسلامي من تحريراتها الفقهية اصولية وفروعية ما يشرق به افقه وتنعكس منه اشعة مجده في مرآة التاريخ ، ذلك هو سالف هذه الكلية التي هي أقدم كليات العالم أما حاضرها فلا زال غرة في جبين المجد العربي الاسلامي ولا زال علماء هذه الكلية الفطاحل يخدمون الفقه الاسلامي خدمة اخلاص تدريساً وتقييداً ولا زالت فتاويهم تطلع علينا كل يوم كالبشائر الصادقة المعلنة بحياة هذا الفقه الاسلامي حياة لا تجازف اذا قلنا ان عرقها لازال ينبض في هذه الديار أكثر من غيرها ، وقد كنا نشرنا على صفحات المجلة عدة فتاو في نوازل حادثة ورأينا عليها اقبالا عظيما في المغرب وفي الخارج ، فلذلك وبالاخص لكي يتيسر للفقهاء بهذه البلاد ان يؤدوا بواسطة النشر منابهم من العمل المشترك لخدمة الفقه الاسلامي في هذا العصر الكثير المشاكل رأينا أن نفتح باباً في المجلة للفتاوي الفقهية .

ونتحف القراء اليوم بفتوى للمصلح الشهير الاستاذ الجليل سيدي محمد الحجوي وزير المعارف بهاته الديار وسنتابع في أعداد غير هذا نشر ما يصلنا من التحريرات من علمائنا الجهابذ ان شاء الله.

سؤال : هل ما أتى به الطب الحديث من اخذ دم رجل صحيح يجعل حقنة لرجل آخر مريض جائز شرعاً أم لا ، وان الشيخ رشيد رضى صاحب المنار اجازه في تفسيره لسورة المائدة عدد ٣٥ اج ٦ فهل فتواه صحيحة أم لا ؟

الجواب : إن الله حرم علينا الدم في غير ما اية من القرآن في سورة البقرة والمائدة والانعام والنحل وفي الانعام زيادة بيان قال تعالى قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً الآية فحرم علينا الدم السائل والحرمة حكم لا يتعلق بالذوات بل باستعمالها وهنا حرم علينا استعمال الدم داخل جسدنا سواء دخل من الفم أو دخل بالحقنة من أي جهة من الجسم لانه نجس لا يحل لنا استعماله إلا من وصل حد ضرورة أكل الميتة ولو حل استعماله بالحقنة لكانت الحقنة المغذية لا تفطر الصائم شرعاً مع حصول التقوية بها طبعاً فيضمحل المعنى المقصود للشرع من الصيام كما يضمحل المعنى المقصود من تحريم الدم وتحريم الخمر إذ يجوز على فتوى الشيخ رشيد الاحتقان بالخمر أيضاً ولا يقوله مسلم فيما أعلم ولكن لو فعل لم يحد لان الحد منوط بالشرب ولو انه احتقن باي كان في نهار رمضان لكان عليه القضاء فقط وتخصيص صاحب المنار تحريم الدم بالشرب والاكل دون الحقنة تخصيص بدون مخصص وغير جار على قواعد الاصول ولا العربية فهو رهن الدليل الذي لا يجده .

وهنا ثلاث صور ينبغي التبسط في فهمها وتطبيق حكمها على الاصول الشرعية : الصورة الاولى ان يحصل للمريض ضعف بسبب جراح أو غيرها يؤدي به إلى أن يقول طبيب ثقة ان حياته في خطر إذا لم يحقن بدم انسان صحيح أو دم حيوان كذلك وان لا دواء سوى ذلك ، فهذا لا شك عندي في جواز حقنه بالدم للضرورة وذلك مما يدخل في الاستثناء آخر الآية (فمن اضطر غير باغ ولاعاد فان ربك غفور رحيم) واضطرار مثل هذا المريض الذي وصل لهذه الحالة كاضطرار الجائع لاكل الميتة واضطرار من غص الى شرب الخمر لانقاذ مهجته فيجيزه المالكية وغيرهم بل قد يكون واجباً اذا خشي الهلاك ولم يجد غير ذلك عند كافة أهل العلم ، اذ المحافظة على الابدان مقدمة على الاديان ، هذا وإن دم الحيوان قد جرب الاطباء حقنته فلم تنفع فهو ضار كما في تفسير صاحب المنار عدد ٢١٩ ج ٦ فانظر عجيب حكمة التشريع الاسلامي حرمت الدم لضرره وأباحت ما هو في اللحم والعروق والكبد والطحال لنفعه فاسرار الشريعة كافية في معجزة محمد صلى الله عليه وسلم وبرهان على صدق رسالة رجل ما قرأ ولا كتب ولا تفلسف بل أمي نشأ بين اميين .

الصورة الثانية أن لا يصل المريض لهذا الخطر ولكن أشار عليه الطبيب بأن حقنة الدم تنفعه وتبيد مرضه وان لم يكن مهدد الحياة وهذا يجري على حكم شارب الخمر للتداوي فالمالكي يمنعه مستدلا بحديث إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم أورده البخاري تعليقاً موقوفاً على ابن مسعود قال في الفتح ورواه ابن حبان وغيره مرفوعاً وصححه وغير المالكية يترخص في ذلك ويرى أن الحديث ليس بصريح في التحريم وانما هو تنفير وتزهيد في الخمر وسد لذريعة تغرى باستعمالها وبالتهاون في أمرها ولكن في صحيح مسلم أن طارق بن سويد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال إنما اصنعها للدواء فقال انه ليس بدواء ولكنه داء فهذا حديث صحيح أيضاً صريح في النهي وظاهره التحريم .

الصورة الثالثة أن يتداوى بحقنتها اختياراً لا من مرض بل تقوية لجسده وهذه لا اظن أن يخالف احد في حرمتها لعدم وجود ضرورة تدعو لذلك وعليه فكلام الشيخ رشيد يجب قصره على الصورة الاولى ليوافق الصواب ، وقيده في ٨ رجب ١٣٥٤ .

محمد الحجوي الثعالبي

— دواء —

الم الاسنان — ووجع الرأس

ونزلات البرد

والروماتزم

اسبيرين (معامل الرون)

اشهر من ان يعرف بها

— تباع في سائر الصيدليات —